المجلة المغربية للدراسات القانونية والاقتصادية
المجلد 2، العدد 26، ماي 2026
ISSN(P) : 1142-2489
ISSN(E) : 3085-4555
V2, Numéro 26, MAI 2026
Revue Marocaine des Eudes Juridiques et Economiques

فكرة الدستور – من الفكر اليوناني حتى القرن الحادي والعشرين

The Idea of the Constitution – From Greek Thought to the 21st Century

حمزة الكندي، دكتوراه في العلوم القانونية والسياسية،
كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي – جامعة محمد الخامس بالرباط.
Hamza Elkoundi, PhD in Legal and Political Sciences,
Faculty of Legal, Economic and Social Sciences – Souissi, Mohammed V University in Rabat.

الملخص :
تهدف هذه الورقة إلى تتبع تطور فكرة الدستور من العصور الكلاسيكية إلى القرن الحادي والعشرين، من خلال تحليل تاريخي-سياسي وفلسفي يتجاوز المقاربة القانونية الشكلية. تنطلق الدراسة من فرضية أن جوهر الدستور - كتنظيم لممارسة السلطة وتقييدها - ظل ثابتًا رغم التحولات المؤسسية والإيديولوجية. وتُبرز أربعة تحولات كبرى: أولًا، النشأة الفكرية لفكرة الدستور لدى الإغريق والرومان، ثانيًا، تطورها في العصر الوسيط من خلال تقييد السلطة بمرجعية قانونية ودينية، ثالثًا، بلورتها في العصر الحديث عبر الفكر الليبرالي وثورات القرن السابع عشر والثامن عشر، ورابعًا، تعمقها في السياق المعاصر من خلال تفعيل الحقوق والضمانات الأساسية. تدافع الورقة عن أطروحة مفادها أن الدستور ليس مجرد وثيقة مكتوبة، بل هو تعبير عن توازن القوى في المجتمع، وأن شرعيته تستند إلى قدرته على تنظيم السلطة لا إلى شكله الشكلي أو الرمزي.

الكلمات المفتاحية: الدستور، الفكر السياسي، السلطة، الدولة، الفلسفة السياسية، الدستورية، الحقوق، الديموقراطية، الليبرالية، التاريخ الدستوري

Summary:
This paper explores the historical evolution of the concept of the constitution from classical antiquity to the twenty-first century through a historical, political, and philosophical analysis that transcends a merely legalistic approach. It argues that the essence of the constitution – as a tool for organizing and limiting power – has remained fundamentally constant despite institutional and ideological transformations. The study highlights four major phases: first, the conceptual emergence of the constitution in Greek and Roman thought, second, its development in the medieval era as a legal and theological constraint on power, third, its formulation in the modern era through liberal philosophy and the

revolutions of the seventeenth and eighteenth centuries, and fourth, its contemporary deepening through the activation of fundamental rights and guarantees. The paper defends the thesis that a constitution is not merely a written document but a reflection of social power dynamics, and its legitimacy stems from its ability to structure authority rather than from its formal or symbolic existence.

Keywords : Constitution, Political Thought, Power, State, Political Philosophy, Constitutionalism, Rights, Democracy, Liberalism, Constitutional History.

المقدمة

تُطرح في سياق الثورات التي شهدتها إنجلترا والولايات المتحدة وفرنسا خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر فكرة أساسية مؤداها أن الحكومة يمكن، بل يجب، أن تكون مقيدة قانونيًا في ممارستها للسلطة، وأن شرعيتها أو أهليتها تُقاس بمدى احترامها لتلك القيود [1]. ويتعلق الأمر هنا بما يُصطلح عليه بالدستورية، التي تُعد في هذا السياق ظاهرة معاصرة [2]. ومنذ ذلك الحين، أضحى مصطلح "الدستورية" يحمل دلالة إيجابية [3]، لتبدأ بذلك مرحلة ما سيُعرف لاحقًا بدسترة القانون، وهي المرحلة التي دشّنت لفكرة سمو الدستور، هذه الأخيرة التي ارتبطت ارتباطًا وثيقًا بوجود وثيقة مكتوبة، يُفضل أن تكون مدونة ومتماسكة وصلبة [4]. وعلى هذا الأساس، غدا يُنظر إلى الدستور بوصفه وثيقة، أو مجموعة من الوثائق، تضطلع بتنظيم الدولة، ووضع القيود على ممارسات السلطة الحكومية، وتحديد الحقوق والضمانات التي يتمتع بها الإنسان إزاء الدولة أو في مواجهتها أو في علاقته بها، وهو ما يقتضي أن تكون هذه الوثيقة مكتوبة، بما يضفي عليها طابعًا ملموسًا ومحسوسًا [5].

غير أن هذا التصور لا يمثل سوى مقاربة واحدة لفكرة الدستور. ومن هذا المنظور، لا يمكن إنكار وقوع قطيعات منذ العصور اليونانية فيما يخص معنى الدستور. ومع ذلك، فإن نقطة انطلاق هذا العمل تنتمي إلى سياق مغاير، إذ لا يُطرح فيه سؤال "ما هو الدستور؟" باعتباره سؤالًا غير ملائم، بل يُطرح السؤال الجوهري: "لأي غاية وُجد الدستور؟" [6]. ومن ثم، تقوم هذه الدراسة على أطروحة مؤداها أن فكرة الدستور، ومنذ الحقبة اليونانية على الأقل، تشكل تعبيرًا عن الحاجة إلى تنظيم المجتمع أو الدولة بصيغتها الحديثة، إلى جانب تقييد ممارسة السلطة [7]. ويُدافع في هذا السياق عن فكرة مفادها أن الدور الأساسي للدستور لم يشهد تحولًا جوهريًا، حتى في ظل بروز موضوعات جديدة مثل الحقوق الأساسية والواجبات الأساسية وتخفيف مبدأ السيادة وإرساء الرقابة القضائية، والتي لا تمثل، في جوهرها ووظيفتها، سوى آليات ومؤسسات ترمي إلى تنظيم المجتمع وتقييد السلطة.

---

1 Wil Waluchow, "Constitutionalism", in Edward N. Zalta (ed.), *The Stanford Encyclopedia of Philosophy* (Stanford: Stanford University, 2012).

2 Maurizio Fioravanti, *Constitución: de la antigüedad a nuestros días*, trad. de Manuel Martínez Neira (Madrid: Trotta, 2011), p. 85.

3 Jeremy Waldron, "Constitutionalism – a skeptical view", *NYU School of Law, Public Law Research Paper no. 10-87* (2012), p. 1.

4 José Afonso da Silva, *Curso de direito constitucional positivo*, 38a ed. (São Paulo: Malheiros, 2015), p. 43.

5 Jeremy Waldron, *op. cit.*, p. 9.

6 José Emílio Medauar Ommati, *Uma teoria dos direitos fundamentais* (Rio de Janeiro: Lumen Juris, 2014), p. 37.

7 Simone Goyard-Fabre, *Os princípios filosóficos do direito político moderno*, trad. Irene A. Paternot (São Paulo: Martins Fontes, 2002), p. 102.

استنادًا إلى ما سبق، يُفترض أن فكرة الدستور لم تشهد تحولًا جوهريًا منذ الحقبة اليونانية، بل إن وجود وثيقة مكتوبة ليس شرطًا لازمًا لقيام الدستور. فالقول بخلاف ذلك يُفضي إلى اختزال الدستور في بعدٍ شكلي أو تزييني، إذ لو كانت الوثيقة المكتوبة كافية في ذاتها، لامتلكت قوة معيارية قادرة على إعادة تشكيل الواقع، أي إن الواقع ذاته ينبغي أن يتكيف مع النص، لا أن يُعاد تشكيل النص وفق مقتضيات الواقع. أما الاعتقاد بأن مجرد ورقة مكتوبة قادرة، بذاتها، على إحداث أثر فعلي في بنية السلطة والمجتمع، فهو ضرب من الوهم. فالافتراض بأن وثيقة مكتوبة تُدعى "دستورًا" تملك قوة تنظيم الدولة وكبح السلطة بصورة آلية وسحرية، ينطوي على تضخيم رمزي لقيمة الورق، مقابل تقزيمٍ لدور الإرادة الإنسانية. وبهذا المعنى، فإن الدستور الحقيقي هو ذاك الذي يُعبّر عن القوى الاجتماعية الفاعلة، في حين أن الدستور الذي يتنكر لهذه القوى لا يعدو أن يكون دستورًا اسميًا أو صوريًا [1]. وعلى الرغم من تصنيف هذا الطرح ضمن الاتجاه السوسيولوجي، إلا أن جلّ المفاهيم القانونية والسياسية السائدة تستمد من هذا التصور أساسًا لها، لما تنطوي عليه من إبراز لمكانة الإرادة الإنسانية كما تتجلى في المجتمع.

بذلك تتضح أطروحة هذا العمل وموضوعه، وهما عنصران بالغا الأهمية في سياق التفكير المعاصر في نظرية الدستور. وقبل عرض الأدلة التي من شأنها أن تسند صحة هذه الأطروحة، تقتضي الضرورة توضيح بعض الاختيارات المنهجية المعتمدة. فهذه الدراسة لا تندرج ضمن صنف الأبحاث القانونية التي تُعنى بتحليل النصوص المعيارية، وإنما تنتمي إلى مجال السياسة والتاريخ، وهو ما يسمح بتصنيفها ضمن أعمال تاريخ الفكر السياسي والدستوري. وتنهض هذه الدراسة بدور المؤرخ، الذي لا يباشر الوقائع مباشرة، بل يتعامل مع الشهادات والسرديات المرتبطة بها، بحيث لا يصف الحدث في ذاته، بل يسعى إلى إضفاء معنى عليه[2].

انطلاقًا من هذا المنظور، يُعدّ هذا العمل نقدًا موجهًا إلى أولئك الذين يرون أن الممارسة والنظرية الدستوريتين قد عرفتا قطيعة كبرى خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر [3]. لذا، لا يُبنى هذا العمل على حجج سلطوية، بل يستند إلى تأويل الوقائع وتحليل الأحداث في ضوء دلالاتها السياسية والتاريخية.

إن النظر إلى فكرة الدستور باعتبارها نتاجًا للثورات البرجوازية التي شهدها القرنان السابع عشر والثامن عشر، وما يرتبط بذلك من افتراض حصول قطيعة نهائية مع ما سبق من أشكال التنظيم السياسي، يُعد إغفالًا لما شهدته الفترات السابقة، منذ العصور اليونانية القديمة على الأقل، من نقاشات معمقة حول كيفية تنظيم الدولة، وضبط ممارسات السلطة، وتحديد حدودها. فضلًا عن ذلك، ينطوي هذا الفهم على تعميم غير مبرر لثلاث ثورات محددة في سياقاتها، إذ إن الثورات الإنجليزية والأمريكية والفرنسية لم تكن سوى محاولات لإعادة تنظيم مجتمعاتها الخاصة، من خلال تقويض أنماط متنوعة من الحكم المطلق. وفي حقيقة الأمر، فإن العنصر الوحيد الذي يمكن اعتباره ذا بعد عالمي في هذا السياق هو الإيديولوجيا الليبرالية التي ساهمت في إحداث تلك

[1] *Ferdinand Lassalle, A essência da Constituição, 9a ed. (Rio de Janeiro: Freitas Bastos, 2014).*

[2] *Pietro Costa, Soberania, representação, democracia: ensaios de história do pensamento jurídico (Curitiba: Juruá, 2010), pp. 20–21.*

[3] *António Manuel Hespanha, As estruturas políticas em Portugal na época moderna.*

القطيعات. وما عدا ذلك، فهي وقائع تاريخية محلية لا يصح إضفاء صفة السردية العامة أو التاريخ الكوني عليها، إذ لا يُقبل الزعم بأن الثورات التي اندلعت في مجتمعات أخرى، كحالة أمريكا اللاتينية، قد سارت على النهج ذاته، لأن في ذلك تجاهلًا للتفسيرات المعتمدة من قبل غالبية المؤرخين. ويترتب على هذا أن الحدث التاريخي الواحد لا يمكن منحه مقام المصدر المرجعي المهيمن لتفسير أحداث أخرى [1]، كما أنه لا يصح اعتبار مجموعة من الوقائع التاريخية الخاصة، وإن انطلقت من مقدمات متقاربة كحالة الانفصال عن النظام القديم في إطار إيديولوجيا ليبرالية، بمثابة حقيقة كونية شاملة.

وفي هذا السياق، يُشار إلى أن الاعتقاد بوجود أفكار أبدية يُعد تصورًا خاطئًا، ذلك أن الماضي يظل دومًا في حالة توتر مع الحاضر [2]. ورغم أن هذه المقولة قد تُفهم، للوهلة الأولى، على أنها تتعارض مع الأطروحة التي يتبناها هذا البحث، إلا أنها، في واقع الأمر، تسهم في تدعيمها. ذلك أن الطرح المعتمد هنا لا يدعي أن طريقة معالجة مسألة الدستور لدى الإغريق أو الرومان القدماء هي ذاتها عند مفكري العصور الوسطى أو العصر الحديث أو المعاصر، وإنما يؤكد على أن جوهر الدستور، باعتباره أداة لتنظيم المجتمع وتقييد السلطة، لم يعرف تغيرًا جذريًا عبر الأزمنة. إضافة إلى ذلك، لا تنبني هذه الأطروحة على فكرة مفادها أن وجود دستور لدولة ما يستلزم بالضرورة وجود وثيقة مكتوبة أو مجموعة من الوثائق تحمل اسم "الدستور"، إذ إن التسمية بحد ذاتها لا تكون ذات دلالة إن لم تتطابق مع الجوهر أو مع الواقع الفعلي. ويمكن توضيح هذه الفكرة من خلال مثال بسيط: فإذا أطلقنا على شجرة موز اسم "شجرة تفاح"، فإن ذلك لا يغير من حقيقتها شيئًا، إذ ستبقى تُثمر الموز، لأن جوهرها ليس مرتبطًا بالاسم الذي يُطلق عليها، بل بطبيعتها الفعلية.

وعليه، فإن مصطلح "دستور" ليس سوى اصطلاح أو اتفاق رمزي، وسيُستخدم في هذا البحث بوصفه نقطة انطلاق منهجية للمعالجة النظرية.

تعود كلمة "دستور"، من حيث اشتقاقها اللغوي، إلى الأصل اللاتيني"constitutio" ، والذي كان يُستخدم للدلالة على إصدار وثيقة، في حين أن صيغة الجمع "constitutiones" أصبحت، ابتداءً من القرن الثاني الميلادي، تُشير إلى مجموعة من القوانين التي يصدرها الحاكم. وقد تبنت الكنيسة هذا المصطلح ضمن منظومتها القانونية"canonica" [3]، ليصبح متداولًا في أوساط الإيطاليين وشعوب أوروبا القارية باعتباره مرادفًا لـ"القانون" أو "المرسوم" [4]. ومن هذا المعطى الاشتقاقي يمكن الاستنتاج أن الدستور، قبل القرن الثاني الميلادي، كان يُعتبر عامًا لأنه مُعلن، إلا أنه لم يكن بالضرورة مكتوبًا، وذلك بالنظر إلى وجود أعراف

---

[1] *Pietro Costa, op. cit., p. 28.*

[2] *Ibidem, pp. 52–53.*

[3] *Giovanni Sartori, "Constitutionalism: a preliminary discussion", The American Political Science Review, vol. 56, no. 4 (Dec. 1962), p. 853.*

[4] *Ibid.*

دستورية لم تكن، في الغالب، مدونة [1]. علاوة على ذلك، فإن فكرة وجود وثيقة موحدة ومكتوبة للدستور، على النحو الذي ساد انطلاقًا من أواخر القرن الثامن عشر، لم تكن متداولة من قبل. وتجدر الإشارة هنا إلى أنه حتى في فرنسا، خلال أواخر القرن التاسع عشر، كان "دستور الجمهورية البرلمانية لسنة 1875" يتكون من ثلاث قوانين مستقلة: قانون 24 فبراير المتعلق بتنظيم مجلس الشيوخ (السلطة التشريعية)، وقانون 25 فبراير المنظم للسلطات العامة (السلطة التنفيذية)، وقانون 16 يوليو الذي يحدد العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية [2].

غير أن الدلالة الدستورية لم تُولد مع "constitutio"، إذ كان لدى الإغريق مصطلحهم الخاص الذي يُستحسن اعتماده في هذا البحث لتوجيه التحليل النقدي، وهو مصطلح "politeía"، الذي يمكن ترجمته إلى "الطريقة التي يُنظّم بها المجتمع" [3]. ويشير هذا المفهوم، بدقة أكبر، إلى نمط حياة المجتمع، ولا يمكن ترجمته إلى "دستور" بالمعنى القانوني المتداول، بل يدل على التوزيع الواقعي للسلطة داخل المجتمع [4]، أي على الشكل الذي تتخذه الحكومة والذي يؤدي إلى تأسيس الدولة [5]. من ثم، فإن "politeía" تنطوي على دلالة سياسية مباشرة، وتعني نظام الحكم أو شكله، وغالبًا ما تتم ترجمتها إلى مصطلح الدستور[6].

يندرج هذا البحث ضمن مسعى نقدي يروم تناول فكرة الدستور من خلال تتبع تطورها عبر أربع محطات تاريخية كبرى، هي: العصور القديمة، والعصور الوسطى، والعصر الحديث، ثم المعاصر، وذلك انطلاقًا من منظور تحليلي يستند إلى خلفية معرفية غربية. ويتم في هذا السياق تبني الفهم السياسي لمفهوم الدستور، بما هو تعبير عن كيفية تنظيم السلطة في المجتمع وتقييد ممارستها، مع الابتعاد عن المقاربة القانونية الصرفة التي تحصر الدستور في كونه وثيقة عليا مكتوبة. ويُعتمد، في كل مرحلة من هذه المراحل، مدخل إجرائي يقوم على تحليل تمثلات فكرة الدستور كما تجلت ضمن سياقها التاريخي، مع التركيز على ما يشكل جوهرها المبدئي، أي العلاقة بين الدولة وممارسة السلطة، في أبعادها المؤسسية والتنظيمية. وبناءً عليه، ستتناول الفقرات الموالية، كل واحدة على حدة، كيفية تمثل فكرة الدستور داخل كل مرحلة، باعتبارها تعبيرًا عن تصور مخصوص لتنظيم المجتمع وإخضاع السلطة لضوابط ومعايير ناظمة.

---

[1] *Adriano Sant'Ana Pedra, op. cit.; Bruce Ackerman, "The Living Constitution", Harvard Law Review, vol. 120, no. 7 (2007).*
William H. Rehnquist, "The Notion of a Living Constitution", Harvard Journal of Law & Public Policy, vol. 29, no. 2 (2006).

[2] *Marcello Cerqueira, A Constituição na história: origem e reforma: da Revolução Inglesa de 1640 à crise do Leste Europeu, 2a ed. (Rio de Janeiro: Revan, 2006), pp. 158–161.*

[3] *Giovanni Sartori, op. cit., p. 860.*

[4] *Leo Strauss, Natural Right and History (Chicago: University of Chicago Press, 1965), p. 136.*

[5] *"Politeia", in Henry George Liddell et al. (eds.), A Greek-English Lexicon (Oxford: Clarendon Press, 1996).*

[6] *Maurizio Fioravanti, op. cit., p. 19.*

أولا: فكرة الدستور وتطورها في العصور القديمة

تُفتتح هذه الدراسة بالنظر في تمثلات فكرة الدستور في العصور القديمة. ففي كتابه "السياسة"، يوضح أرسطو أن الدولة تنشأ من أجل تلبية الحاجات الأساسية للحياة، وتستمر في وجودها سعيًا نحو تحقيق الحياة الكاملة، أي "العيش الجيد" القائم على الاكتفاء الذاتي [1]. ويُؤسس تصوره للدولة باعتبارها كيانًا طبيعيًا يسبق الأفراد في الوجود، انطلاقًا من أن الكل يسبق الجزء بالضرورة [2]، إذ إن الأجزاء لا تقوم بذاتها دون الكل، وهو ما يعني أن الأفراد، بوصفهم أجزاء من الدولة، لا يمكنهم تحقيق ذواتهم بشكل مستقل. ولو أمكن لهم ذلك، لكانوا إما وحوشًا لا يحتاجون إلى مجتمع، أو آلهة متعالية على شروطه، وبالتالي لا حاجة لهم بالدولة[3].

ويفترض وجود الدولة، أو ما يُصطلح عليه بالمجتمع السياسي، وجود نمط من التنظيم الداخلي، أي شكل معين للحكم يُحدد كيفية ممارسة السلطة. من ثم، فإن الحديث عن أشكال الحكم عند أرسطو ينطوي ضمنًا على الحديث عن أشكال الدستور التي تضبط بنية المجتمع. وقد تطرق في "السياسة" إلى عدد من هذه الأشكال، من بينها ما قدمه أفلاطون في مؤلفه "القوانين"، إلى جانب النماذج السياسية المطبقة آنذاك في لاكونيا وكريت وقرطاج. ومن بين هذه التجارب الثلاث، رأى أرسطو أن النظام القرطاجي هو الأفضل، استنادًا إلى طول أمده واستقراره، وإلى كونه لم يعرف ثورات كبرى ولا خضع لحكم استبدادي [4]. وهو ما يدل على أن معيار الدستور الجيد، وفق تصور أرسطو، هو قدرته على إرساء استقرار داخلي طويل الأمد. وقد صاغ بناءً على ذلك تعريفه للدستور بوصفه نظامًا لتوزيع المناصب داخل الدولة، يحدد كيفية تشكيل الهيئات الحاكمة والغاية من كل جماعة تؤلف الكيان السياسي [5].

وبما أن الدولة تتكون من أفراد، فإن الحكومة تتشكل، بحسب أرسطو، من المواطنين [6]. غير أن المواطنة هنا لا تُمنح لكل فرد مقيم داخل الدولة، بل تُقيد بشرطين أساسيين: أولهما أن تُمنح فقط لمن تتوافر فيه الأهلية الكاملة للمشاركة في الحكم، أي لمن يملك فعليًا القدرة على أداء الوظائف السياسية، وهو ما يجعل المواطنة نفسها متصلة بالبنية الدستورية للدولة [7]. وثانيهما أن تُمارس الحكومة، بأمثل وجه، حين تتشكل من مواطنين لا يقعون على طرفَي نقيض من حيث الوضع الاقتصادي، أي لا من فقراء جدًا ولا من أغنياء جدًا، بل من المنتمين إلى الطبقة الوسطى، بما يضمن تجنب الانزلاق نحو ديمقراطية متطرفة أو أوليغارشية مغلقة، ويسهم في تقليص أسباب الانقسام والصراع داخل الجسم السياسي [8].

---

[1] *Aristotle, Politics, trans. Benjamin Jowett (Oxford: Clarendon Press, 1885), p. 3.*

[2] *Ibidem, p. 4.*

[3] *Ibidem, pp. 4–5.*

[4] *Ibidem, p. 60.*

[5] *Ibidem, p. 108.*

[6] *Ibidem, p. 69.*

[7] *Ibidem, p. 76.*

[8] *Ibidem, p. 128.*

استنادًا إلى هذا التصور، قام أرسطو بتصنيف أشكال الحكم إلى ثلاثة أنماط أساسية، اعتمادًا على معيارين رئيسيين: عدد من يتولون ممارسة السلطة، والغاية المرجوة من ممارستها. وهكذا ميز بين حكم الفرد الواحد، أو القلة، أو الكثرة، شريطة أن يكون الهدف تحقيق المصلحة العامة. أما إذا انقلبت الغاية إلى خدمة المصالح الخاصة، فإن تلك الأشكال تتحول إلى أنظمة منحرفة [1]. ووفق هذا المنظور، حدد أرسطو أشكال الحكم الصحيحة في: الملكية، التي تتحول إلى الطغيان عند انحرافها، والأرستقراطية، التي قد تنقلب إلى الأوليغارشية، والحكم الدستوري، الذي ينحرف إلى ما يسميه بالديمقراطية، بالمعنى السلبي الذي يقصد به حكم الأغلبية [2] لحساب ذاتها [3]. وتتميز الأشكال الصحيحة للحكم بكونها خاضعة لسلطة القانون بدلًا من سلطة الأشخاص، وبتوجيهها نحو تحقيق الصالح العام، لا خدمة فرد أو طبقة أو حتى أغلبية.

وقد بيّن أرسطو أن الواقع السياسي كثيرًا ما يُظهر نماذج هجينة تجمع بين خصائص مختلفة من هذه الأشكال، وهو ما يدل على إمكان تعدد الصيغ التي قد يتخذها الحكم بحسب طريقة تنظيم المجتمع السياسي وتوزيع الوظائف العامة داخله [4]. ويُستشف من هذا التعدد نوع من استلهام لفكرة "الدستور المختلط" التي سبق لأفلاطون أن اقترحها في أعماله[5].

ومن خلال تحليل أرسطو لأشكال الحكم في المدن الإغريقية، يتضح أن نقده لأنماط المشاركة في السلطة كان ينطلق من تصور يرى أن الدستور الجيد هو ذاك الذي يُنشئ مؤسسات تستهدف تحقيق المصلحة العامة، ما يُبرز الوظيفة الجوهرية للدستور بوصفه الإطار المنظم للجماعة السياسية، أي الدولة [6]. ويقوم هذا الطابع التنظيمي على مبدأ توزيع السلطة، إذ كان أرسطو يرى أن فعالية الحكم تفترض توزيع المناصب العامة على مواطنين مختلفين، بحيث لا يتولى الفرد الواحد أكثر من وظيفة واحدة داخل الإدارة العامة [7].

وفي هذا السياق، أشار أرسطو إلى وجود ثلاث وظائف أساسية تُعد ضرورية لتسيير شؤون الدولة، وهي: الوظيفة التداولية، والوظيفة التنفيذية، والوظيفة القضائية [8]. ورغم أنه لم يُحدد بدقة الموقع المؤسسي للمشرعين ضمن بنية الحكومة، إلا أنه

---

[1] *Ibidem, p. 79.*

[2] *Ibidem, pp. 79–83.*

[3] *Mogens Herman Hansen, "The Concepts of Demos, Ekklesia, and Dikasterion in Classical Athens", Greek, Roman, and Byzantine Studies, no. 50 (2010), p. 508.*

[4] *Ibidem, p. 124.*

[5] *Maurizio Fioravanti, op. cit., p. 22.*

[6] *Aristotle, op. cit., p. 54.*

[7] *Ibidem, p. 62.*

[8] *Ibidem, pp. 27–66 e 133.*

اعتبرهم خارج دائرة السلطة التنفيذية، مع الإشارة إلى أن جلّ من وصفهم بالمشرعين كانوا من رجال الدولة الذين تولّوا مناصب عليا في إدارة الشأن العام، من أمثال فيدون الأرجوسي [1]، وفالياس الكالسيدوني [2]، وسولون، واضع دستور أثينا [3].

يتضح، إذن، أن الفكرة السائدة لدى الإغريق القدماء بشأن الدستور كانت تقوم على اعتباره قانونًا يُنظم الدولة، ويُحدد توزيع السلطة وطريقة ممارستها، من خلال ضبط شكل الحكم وآلياته، على نحو يُلزم به جميع أفراد الجماعة السياسية، بصرف النظر عن تمتعهم بحقوق المواطنة من عدمه. غير أن هذا التصور لم يكن حكرًا على التجربة الإغريقية، إذ برز أيضًا لدى الرومان القدماء، ما يستدعي تحليله ضمن الإطار العام لفهم الدستورية في العصور القديمة.

فما أطلق عليه أرسطو اسم"politeía" ، بوصفه أحد أشكال الحكم أو نموذجًا للدستور، عبّر عنه شيشرون بمصطلح "الديمقراطية" أو "الدستور الشعبي"، في إشارة إلى نوع من الحكومة يهدف إلى تحقيق المصلحة العامة بدلًا من خدمة المصالح الخاصة. وبخلاف الاتجاه الذي يُعنى بتحليل الأعمال الفلسفية أو القانونية لتوصيف التصور الروماني القديم لفكرة الدستور، يعتمد هذا البحث منهجًا مغايرًا، يتمثل في تتبع وقائع التاريخ السياسي لروما من أجل فهم ديناميات تنظيم الدولة والسلطة في ذلك العصر.

ويورد تيتوس ليفيوس أن اسم "روما" قد اشتُق من اسم رومولوس الذي أطلقه على القلعة التي بناها بعد أن قتل شقيقه ريموس [4]. ويُعد رومولوس أول حاكم (قنصل) للمدينة، وقد بادر إلى تنظيم سكانها عبر تأسيس جمعية شعبية ومنحهم مجموعة من القوانين التي باتوا ملزمين بطاعتها [5]. ومع تزايد عدد السكان واتساع رقعة المدينة، أسّس رومولوس مجلسًا يتألف من مئة شيخ أُطلق عليهم اسم "الآباء("patres") "، وأصبح نسْلهم يُعرف بالباتريكيين [6]. وبعد وفاة رومولوس، نشب صراع على السلطة بين العامة ومجلس الشيوخ، انتهى بتوافق مؤقت تمثل في منح الشيوخ السلطة العليا للشعب ليجتمع ويختار الملك، على أن يكون القرار النهائي بيد مجلس الشيوخ، الذي يمتلك سلطة المصادقة [7]، ما يعني أن الكلمة الفصل في تعيين الملك كانت تظل بيد النخبة الأرستقراطية.

---

[1] *Mait Kõiv, "The Dating of Pheidon in Antiquity", Studia Humaniora Tartuensia, vol. 1, no. 1 (2000), p. 1.*

[2] *Michael Benfield, "Ethics and Modern Propriety Development" (1998), p. 13, nota 50.*

[3] *Aristotle, The Constitution of Athens, trans. Thomas J. Dymes (London: Seeley Limited, 1891); David C. Mirhady, "Aristotle and the Law Courts", Polis, vol. 23, no. 2 (2006), p. 4.*

[4] *Tito Lívio, História de Roma, trad. Paulo Matos Peixoto (São Paulo: Paumape, 1989), vol.1, p. 28.*

[5] *Tito Lívio, op. cit., vol. 1, p. 30.*

[6] *Ibidem, p. 31.*

[7] *Ibidem, pp. 42–43.*

خلال المرحلة الملكية [1]، تميز البناء السياسي لروما بوجود ثلاث مؤسسات رئيسية: الملك، ومجلس الشيوخ، والجمعيات الشعبية [2]. وتعاقب الملوك على حكم المدينة حتى تولى سيرفيوس توليوس العرش، بدعم من مجلس الشيوخ، دون مساندة مباشرة من الشعب [3]. ويذكر تيتوس ليفيوس أن سيرفيوس قام بإعادة تنظيم المجتمع الروماني من خلال تقسيمه إلى طبقات اجتماعية وقرون عسكرية، وأرسى نظامًا للإحصاء السكاني يُستخدم لأغراض مالية وعسكرية، وهو ما منح روما قدرًا من التنظيم المدني والعسكري المتقدم [4]. وقد انتهى حكمه باغتياله على يد لوكيوس تاركوينيوس سوبيربوس، الذي استولى على السلطة وحكم بصفته طاغية، إلى أن أُطيح به على يد ابن أخيه، لوكيوس جونيوس بروتوس، الذي حرر المدينة، منهياً بذلك الحقبة الملكية في تاريخ روما.

في أعقاب سقوط الملكية، انتقلت روما إلى نظام حكم جمهوري، تُدار فيه شؤون الدولة من قبل قنصلين يمثلان أعلى سلطة في الجمهورية الأرستقراطية، وكان يتم انتخابهما سنويًا من طرف الشعب، ويتمتعان بصلاحيات واسعة النطاق. كما أُعيد تفعيل مجلس الشيوخ، وتم توسيع تركيبته ليضم ثلاثمئة عضو [5]، مع الإبقاء على دور الجمعيات الشعبية، التي احتفظت بسلطات تشريعية وانتخابية، فضلًا عن اختصاصات قضائية انتخابية. وعلى مدى فترة طويلة، ظل منصب القنصلية، شأنه شأن عضوية مجلس الشيوخ، حكرًا على طبقة الباتريكيين، علمًا أن المجلس كان حينها هيئة ذات طابع استشاري، تقتصر صلاحياتها على المسائل المرتبطة بالصالح العام، دون أن تضطلع بوظيفة تشريعية فعلية [6].

ومن أبرز من شغل منصب القنصل في تلك المرحلة، بوبليوس فاليريوس، الذي قام بتشريع قوانين لصالح العامة، وأُعيد انتخابه عدة مرات قنصلًا، وكان له دور بارز في تأسيس "بيت العامة"، وهو هيئة تتألف من أشخاص من عامة الشعب [7]. إلا أن وفاة بوبليوس فاليريوس شكلت بداية مرحلة اتسمت بتصاعد حدة التوترات بين طبقتي العامة والباتريكيين.

وفي محاولة لاحتواء هذه التوترات، تم إحداث منصب "التريبيون"، الذي تمثل في هيئة من قضاة الشعب، يتمتع أعضاؤها بالحصانة القانونية، وكانت مهمتها الأساسية حماية العامة من تعسف السلطة القنصلية [8]. وقد اقترح هؤلاء القضاة إنشاء لجنة مختلطة تضم ممثلين عن العامة والباتريكيين، تُكلّف بصياغة قوانين تضمن الحرية والمساواة داخل المجتمع الروماني[9]. ورغم موافقة

---

[1] *Que poderia ser uma monarquia ou uma tirania, conforme o comportamento do governante.*

[2] *Sílvio Meira, op. cit., p. 30.*

[3] *Tito Lívio, op. cit., vol. 1, pp. 77–78.*

[4] *Ibidem, p. 78.*

[5] *Ibidem, p. 106.*

[6] *Sílvio Meira, op. cit., p. 48.*

[7] *Tito Lívio, op. cit., vol. 1, p. 116; Marcus Tullius Cicero, The Treatise on the Republic, trans. Francis Barham (London: Edmund Spettigue, 1841), pp. 235–237.*

[8] *Tito Lívio, op. cit., vol. 1, p. 151.*

[9] *Ibidem, pp. 242–243.*

ISSN(E) : 3085-4555 ISSN(P) : 1142-2489
REMEJE
V2, Numéro 26, MAI 2026 Revue Marocaine des Eudes Juridiques et Economiques

الباتريكيين على المقترح، إلا أنهم اشترطوا قصر مهمة التشريع على أعضاء طبقتهم. ونتيجةً لذلك، أُوفد ثلاثة ممثلين إلى أثينا للاطلاع على قوانين صولون، ودراسة المؤسسات والعادات والتشريعات الإغريقية [1]. وبعد عودتهم إلى روما حاملين القوانين الأتيكية، ازداد ضغط التريبيونات للمضي قدمًا في تدوين القوانين الرومانية [2].

وفي السنة 302 من تأسيس روما، شهد نظام الحكم تحوّلًا مهمًا تمثل في انتقال السلطة من القنصلين إلى هيئة "الديسيمفيرات"، التي تألفت من عشرة قضاة مُنحوا صلاحيات تشريعية وقضائية، وكانت قراراتهم غير قابلة للطعن[3]. وقد أُنيطت بهؤلاء القضاة مهمة وضع مدونة قانونية، جمعوا فيها بين وظائف الحكم وسلطة التشريع، فأنتجوا ما عُرف بقانون الألواح العشر، والذي خُصصت له فترة للنقاش العام بين المواطنين الرومان، قُدمت خلالها تعديلات شعبية، أُدرجت في الصيغة النهائية التي عُرضت لاحقًا على الاجتماعات المئوية للمصادقة عليها [4]. ومع تداول شائعات عن غياب لوحين إضافيين، وبعيدًا عن استكمال المسطرة التشريعية عبر الاجتماعات العامة، تم تشكيل هيئة ديسيمفيراتية ثانية [5]. غير أن هذه الهيئة اتسمت بالنزعة الاستبدادية، إذ على الرغم من استكمالها لصياغة قانون الألواح الاثني عشر، إلا أن أعضائها احتفظوا بمناصبهم، وامتنعوا عن تنظيم انتخابات لا للقنصلية ولا للتريبيونات [6]، إلى أن أُجبروا، تحت ضغط انتفاضة مشتركة من الجنود والعامة، على تقديم استقالاتهم [7]، الأمر الذي مهّد السبيل لعودة النظام الجمهوري وانتخاب قناصل وتريبيونات جدد.

تم عرض قانون الألواح الاثني عشر على الشعب، وقد تم نقشه على ألواح من البرونز، ما منح النص طابعًا رسميًا ومرئيًا في الفضاء العام [8]. وقد شكّل هذا القانون، من حيث البنية والمضمون، حجر الزاوية للنظام الدستوري للجمهورية الرومانية، إذ مثّل أول تقنين علني ينظم العلاقة بين مختلف الفاعلين داخل المجتمع السياسي الروماني [9]. وفي مؤلفه "عن الجمهورية"، تناول شيشرون شكل الحكومة الرومانية، ووجه نقدًا صريحًا للإرث السياسي اليوناني، لا سيما فيما يتعلق بكيفية ضمان الإدارة السليمة لشؤون الدولة [10]. واعتبر شيشرون أن الجمهورية تمثل دستورًا يشمل الشعب بأسره، وأنها تقوم على رابطة مدنية موحدة تجمع بين

[1] *Ibidem, p. 243.*

[2] *Idem.*

[3] *Ibidem, pp. 243–244.*

[4] *Ibidem, p. 245.*

[5] *Ibidem, pp. 245–246.*

[6] *Ibidem, p. 249.*

[7] *Ibidem, p. 250.*

[8] *Ibidem, pp. 276–277.*

[9] *Paul Du Plessis, Borkowski's Textbook on Roman Law, 4a ed. (Cambridge: Oxford University Press, 2010), p. 32.*

[10] *Marcus Tullius Cicero, Treatise on the Commonwealth, trans. Francis Barham (London: Edmund Spettigue, 1841), pp. 169–170.*

رجال متفقين على مبادئ العدالة، ويسعون نحو تحقيق مصلحة عامة مشتركة [1]. وبحسب هذا التصور، فإن الجمهورية يمكن أن تتخذ شكلاً من بين ثلاثة: الملكية، أو الأرستقراطية، أو الديمقراطية (أي الدستور الشعبي)، على أن لكل من هذه الأشكال نظيرًا فاسدًا يقوض مبدئها الأصلي، وهي على التوالي: الاستبداد، والتحزب، والفوضى [2]. ومع ذلك، وكما هو الحال عند أفلاطون وأرسطو، يرى شيشرون أن لا شكل نقيًا يصلح في ذاته، بل إن الشكل الأمثل للحكم هو ذاك الذي يقوم على المزج بين مزايا الأنماط الثلاثة، فيما يُعرف بالنظام المختلط [3].

وفي أواخر القرن الأول قبل الميلاد، شهدت روما تحوّلًا حاسمًا تمثل في استبدال الجمهورية بالإمبراطورية، حيث أصبح الإمبراطور يحتكر الصلاحيات التي كانت موزعة في السابق بين القناصل والتريبيونات. ورغم استمرار مجلس الشيوخ في الوجود، إلا أن انقسام الإمبراطورية سنة 395 اقتضى إنشاء مجلسين: أحدهما في روما، عاصمة الإمبراطورية الغربية التي انهارت سنة 476 نتيجة الغزوات البربرية، والثاني في القسطنطينية، عاصمة الإمبراطورية الشرقية، التي استمرت إلى سنة 565، قبل أن تفسح المجال لقيام الإمبراطورية البيزنطية، التي امتدّ عمرها حتى سنة 1453. ويُشار في هذا السياق إلى أن الإمبراطور كان يتمتع بسلطة تشريعية فعلية، وهو ما أدى إلى نشوء ما يُعرف بالدساتير الإمبراطورية، ومن أبرزها النصوص التي شكّلت مجموعة "Corpus Iuris Civilis" لجوستنيان، والتي تضمنت"Codex" :، و "Digesta"أو"Pandectae" ، و"Institutiones"، فضلًا عن"Novellae" ، وهي نصوص تشريعية لاحقة أُلحقت بالمجموعة لاحقًا.

ومن المؤكد أن المفكرين القدماء قد طوروا تصورًا واضحًا لمفهوم الدستور. ويجدر التأكيد على أنه "لم تكن هناك لدى القدماء 'سيادة' يجب تقييدها، ولا تصور للدستور باعتباره قاعدة قانونية" بالمعنى الحديث للكلمة [4]، بل كان يُنظر إلى الدستور باعتباره غاية يجب السعي إلى تحقيقها، أي مشروعًا أخلاقيًا وسياسيًا يؤطر الحياة العامة. ولا شك أن مسألة تنظيم الدولة والسلطة قد احتلت موقعًا مركزيًا في النظم الفكرية والسياسية لكل من أثينا وروما، وهما المركزان الرئيسيان للحضارة الكلاسيكية الغربية. ومن هذا المنظور، يمكن استخلاص أن فكرة الدستور لدى القدماء قامت على اعتباره مجموعة من القواعد التي تنظم الجماعة السياسية، وأن أفضل أشكال الدساتير لتحقيق هذه الغاية هي تلك التي تعتمد النموذج المختلط، شريطة أن يتحقق توازن دقيق بين عناصرها النقية والمنحرفة.

ثانيا: فكرة الدستور في العصر الوسيط: من السلطة المثالية إلى التقييد القانوني

شهدت العصور الوسطى الأوروبية توسعًا في مفهوم الدستور، حيث انتقلت الفكرة من كونها مرتبطة، كما لدى القدماء، بالحفاظ على استقرار الجماعة السياسية، إلى ارتباطها بفرض قيود فعلية على السلطات العامة. وبعبارة أخرى، بينما

---

[1] *Cicero, op. cit., p. 172.*

[2] *Ibidem, p. 197.*

[3] *Ibidem, pp. 175–176.*

[4] *Maurizio Fioravanti, op. cit., pp. 29–30.*

كانت فكرة الدستور لدى المفكرين الكلاسيكيين متصلة بنموذج سياسي مثالي، أصبحت في العصر الوسيط متجذرة في نظام قانوني واقعي وملموس [1].

وقد دشّن سقوط الإمبراطورية الرومانية بداية هذه المرحلة الجديدة. ففي الوقت الذي خضعت فيه الإمبراطورية الشرقية للهيمنة البيزنطية، تعرضت الإمبراطورية الغربية لسلسلة من الغزوات من طرف شعوب متعددة، من بينها العرب من الجنوب، والهنغاريون من الشرق، والإسكندنافيون من الشمال، إضافة إلى الفرنجة في منطقة نهر الراين السفلى، والوندال في المجر، والقوط في جنوب روسيا، إلى جانب قبائل أخرى مثل الساكسونيين، والبرغنديين، واللومبارديين [2]. وأدى ما يُعرف بالغزوات البربرية إلى بروز نمط سياسي جديد في أوروبا المبكرة، تمثل في تشكل مدن محصنة بأسوار، تعمل كوحدات سياسية مستقلة، على غرار "poléis" الإغريقية، ما أسهم في تطور مؤسسات سياسية محلية ذات طابع دفاعي [3].

وفي بداية هذه الحقبة، وبالضبط في القرن السابع الميلادي، تمكن العرب من السيطرة على أجزاء من أوروبا، حيث نشروا ثقافتهم، وأعادوا إحياء أعمال أبرز المفكرين اليونانيين القدماء [4]، وهو ما أفضى إلى نوع من النهضة الفكرية. وقد تميزت هذه المرحلة بحالة من عدم الاستقرار على مستوى تنظيم الدولة وتوزيع السلطة [5]، إذ ظهرت تجمعات سكانية محدودة المساحة، شكّلت كيانات اجتماعية مصغرة تماثل البنى السياسية الكبرى التي ميزت الإمبراطوريات اليونانية والرومانية. كانت هذه الكيانات عبارة عن إقطاعيات، أو مدن، أو دول صغيرة، محصنة بأسوار وقلاع، ما أفضى إلى تحول في الاهتمام السياسي، من التوسع الخارجي إلى حماية المجتمع المحلي من الغزوات، دون أن يمنع ذلك استمرار حركة محدودة للسلع والأشخاص [6].

ومع بداية العصور الوسطى المبكرة، في القرن الخامس الميلادي، وقبل الانهيار النهائي للإمبراطورية الرومانية الغربية، برزت فلسفة سياسية ذات طابع ثيوقراطي، تستند إلى مفهوم "القانون الإلهي" [7]، وقد تبنتها الكنيسة الكاثوليكية الرومانية، التي استفادت من مرسوم ميلانو الصادر سنة 313م، الذي كفل حرية العبادة للمسيحيين داخل الإمبراطورية، ومرسوم تسالونيكي

---

[1] *Ibidem, p. 37.*

[2] *Marc Bloch, A sociedade feudal, 2a ed., trad. Liz Silva (Lisboa: Edições 70, 1987), p. 19.*

Henry Woodhead (ed.), História em revista: impérios sitiados (200–600), trad. Pedro Maia Soares (Rio de Janeiro: Editora Cidade Cultural, 1990), p. 12.

[3] *Dalmo de Abreu Dallari, A Constituição na vida dos povos: da Idade Média ao século XXI (São Paulo: Saraiva, 2010), p. 47.*

[4] *Ibidem, pp. 47–48.*

[5] *Marc Bloch, op. cit., p. 57.*

[6] *Ibidem, p. 83.*

Tony Allan (ed.), História em revista: campanhas sagradas (1100–1200), trad. Pedro Maia Soares (Rio de Janeiro: Editora Cidade Cultural, 1990), p. 11.

[7] *Alexandre Ribas de Paulo, "A formação do pensamento político na Europa ocidental nos primeiros séculos da era cristã", Revista Sequência, n. 49 (Florianópolis: Boiteux, dez. 2004), p. 34.*

ISSN(P) : 1142-2489
ISSN(E) : 3085-4555
V2, Numéro 26, MAI 2026
Revue Marocaine des Eudes Juridiques et Economiques

سنة 380م، الذي أعلن المسيحية دينًا رسميًا للدولة [1]. وهكذا، وعلى إثر انهيار الإمبراطورية، بقيت الكنيسة ممثلة في شخص البابا، باعتباره رأسًا روحيًا وسياسيًا، و"نائب الله" على الأرض، تحتكر السلطة الرمزية والتنظيمية. وقد أعادت الكنيسة بناء ذاتها وفق نموذج الدولة المركزية الصارمة [2]، وشهدت تلك المرحلة ظهور المدرسة الفكرية المعروفة بـ"الباترولوجيا" أو فكر "الآباء الكنسيين"، التي تأثرت بشكل عميق بالأفلاطونية المحدثة [3].

غير أن الإسهام الأبرز في تبلور مفهوم الدستور في العصر الوسيط لم يتحقق إلا مع بداية العصور الوسطى المتأخرة، ابتداءً من القرن الحادي عشر، حيث شهدت هذه المرحلة إحياء لفكرة"constituciones" ، أي تلك الوثائق المتعددة التي تناولت تنظيم الدولة وتحديد السلطة. وقد تحقق هذا الإحياء، بوجه خاص، من خلال إعادة دراسة القانون الروماني، وإن كانت هذه الدراسة موجهة أساسًا نحو تطوير القانون الكنسي [4]. في هذا السياق، نشأ اتجاه واضح نحو تدوين القواعد التي تنظم الجماعة السياسية، تحت إشراف الكنيسة وبإشراف مباشر منها. كما أسهمت إعادة تشكل المجتمعات ضمن كيانات سياسية مستقلة، على شكل إمارات أو سلطات محلية، في إحياء حركة التشريع [5]، ورافق ذلك بداية أزمة النظام الإقطاعي.

وفي السياق نفسه، برزت المدرسة المدرسية ("Escolástica") التي اعتمدت على المنطق الأرسطي، وكان توما الأكويني أبرز ممثليها، حيث دافع عن الملكية باعتبارها الشكل الأمثل للحكم [6]. وقد جاء هذا التصور منسجمًا مع البنية السياسية لتلك المرحلة، إذ كانت الملكية تُعد النموذج الأكثر انتشارًا. وعلى الرغم من أن تنظيم المجتمعات السياسية كان يتم ضمن ملكيات، فإن بعض النصوص اللاتينية كانت تشير إلى مصطلح"res publica" ، دون أن يعني ذلك تبني نظام جمهوري بالمعنى الكلاسيكي للكلمة [7]. وقد اختلفت الأدوار السياسية للحاكم في الإقطاعيات الوسيطة عن تلك المعهودة في النماذج الكلاسيكية، إذ كانت تتمثل في ضمان الخلاص الروحي للرعية، والدفاع عنهم ضد الأخطار الخارجية، والحفاظ على النظام والسلام والعدل داخل الجماعة [8].

---

[1] *Ibidem, p. 36.*

Dalmo de Abreu Dallari, op. cit., p. 57.

[2] *Alexandre Ribas de Paulo, op. cit., p. 37.*

[3] *Marcelo da Costa Maciel, "A contribuição do pensamento antigo e medieval para o desenvolvimento da Ciência Política", in Lier Pires Ferreira et al. (org.), Curso de Ciência Política: grandes autores do pensamento político moderno e contemporâneo (Rio de Janeiro: Elsevier, 2009), p. 16.*

[4] *Antonio Carlos Wolkmer, "O pensamento político medieval: Santo Agostinho e São Tomás de Aquino", Crítica Jurídica, n. 19 (2001), p. 15.*

[5] *Marc Bloch, op. cit., p. 136.*

[6] *Marcelo da Costa Maciel, op. cit., p. 18.*

[7] *Marc Bloch, op. cit., p. 424.*

[8] *Ibidem, p. 425.*

بلغت العصور الوسطى المتأخرة أوجها في القرن الثالث عشر، حيث شهدت تراجعًا نسبيًا لهيمنة الطبقة الإقطاعية، وازديادًا ملحوظًا في عدد السكان، وتوسعًا في الأنشطة التجارية، إلى جانب ازدهار المدن الحرة والنقابات الحرفية [1]. وفي هذا السياق، أعادت بعض الوثائق السياسية تفعيل مفهوم"constituciones" ، وعلى رأسها "الميثاق الأعظم "Magna Carta")" لسنة 1215، الذي فرض قيودًا فعلية على صلاحيات الملك [2]. وخلال هذه الحقبة، بدأت ملامح الدولة الملكية القومية في التشكل، مستفيدة من الاستقرار النسبي الذي أتاحه النظام الإقطاعي، والذي ساهم في وقف الغزوات البربرية، ومهّد الطريق لتوسع سكاني وجغرافي لاحق [3]. ومع أن مسار التحول عن البنى الإقطاعية انطلق خلال هذه الفترة، إلا أن اكتماله لم يتحقق إلا بين القرنين السابع عشر والثامن عشر [4].

ورغم أن العصر الوسيط لم يرق إلى غنى العصور الكلاسيكية من حيث التنظير الفلسفي والسياسي، إلا أنه أدى دورًا لا يمكن تجاهله في ترسيخ فكرة الدستور. فقد أسهم في خلق تفاعل واسع بين الثقافات القانونية والسياسية، أفضى إلى نشوء واحدة من أهم الأسر القانونية: "الأسرة الرومانية الجرمانية"، انطلاقًا من القرن الثالث عشر، على أساس الدراسات الجامعية للقانون الروماني [5]. كما تم الحفاظ على فكرة الدستور المختلط، لا سيما في فكر توما الأكويني، وإن بصيغة أكثر شمولًا: ففي حين انشغل المفكرون الكلاسيكيون بشرعنة السلطة، ركّز المفكرون الوسيطيون على تقييدها [6]. وقد أسهم الأكويني في ترسيخ تصور للدستور بوصفه نظامًا مختلطًا، يجمع بين العناصر الملكية والأرستقراطية والديمقراطية [7]، وهو تصور يعكس وعيًا متقدمًا بأن الدستور هو مجموعة من "constituciones" التي تضع حدودًا موضوعية لسلطة الملك أو الإمبراطور.

ثالثا: تحولات الفكر الليبرالي وبناء الدستورية الحديثة: من الشرعية إلى تقييد السلطة والاعتراف بالحقوق

إذا كانت الفكرة الكلاسيكية للدستور تتمثل في إضفاء الشرعية على السلطة العامة من خلال اعتماد شكل مختلط للحكم يضمن لها الاستمرارية والاستقرار، وإذا كانت الفكرة الوسيطية قد ركّزت على تقييد تلك السلطة ذاتها، فإن الدستور في صيغته الحديثة يمثل، في جوهره، توليفة بين هذين التصورين، مع إدماج عناصر جديدة تميّزه عنهما دون أن يتطابق بالضرورة مع أي منهما.

لقد استلهم المفكرون المحدثون مجمل التراث النظري والعملي لفكرة الدستور في سياق اجتماعي خاضع لبنية النظام الملكي، أو ما يُعرف بـ"النظام القديم". ويمكن تلخيص الخصائص الأساسية للدستور في الفكر الحديث في عدد من الملامح البارزة:

---

[1] *Antonio Carlos Wolkmer, op. cit., p. 22.*

[2] *Dalmo de Abreu Dallari, op. cit., p. 77.*

[3] *Marc Bloch, op. cit., p. 438.*

[4] *Ibidem, p. 463.*

[5] *René David, Os grandes sistemas do direito contemporâneo, 3a ed., trad. Hermínio A. Carvalho (São Paulo: Martins Fontes, 1998), p. 27.*

[6] *Maurizio Fioravanti, op. cit., p. 56.*

[7] *Ibidem, p. 43.*

المجلة المغربية للدراسات القانونية والاقتصادية | المجلد 2، العدد 26، ماي 2026
ISSN(P) : 1142-2489 | ISSN(E) : 3085-4555
V2, Numéro 26, MAI 2026 | Revue Marocaine des Eudes Juridiques et Economiques

أولها الانشغال بمسألة السيادة، أي تحديد الجهة التي تملك السلطة العليا في المجتمع السياسي (الدولة) وكيفية ممارستها، وهو ما أدى إلى نشوء نظريات حول "السلطة التأسيسية"؛ ثانيها التخلي عن فكرة "الدستور المختلط"، مع الاستمرار في التأكيد على أهمية التنسيق بين سلطات الحكم؛ ثالثها اعتماد الدستور كوثيقة واحدة متماسكة بدلًا من تجميع قواعد أساسية متعددة ("constituciones")؛ وأخيرًا، التركيز على تقييد السلطة وتحقيق توازن وظيفي بين مؤسسات الدولة، وهو مطلب قديم في جوهره، لكنه اكتسب بعدًا جديدًا من خلال إرساء آليات رقابية، أبرزها الرقابة القضائية على دستورية القوانين، استنادًا إلى نص مكتوب وموحد ذي مكانة قانونية عليا.

تنهض الفكرة الحديثة للدستور على أساس ليبرالي، يتتبع تطورات الليبرالية منذ نشأتها [1]، إذ إن ما يُعرف اليوم بـ"الدستورية الحديثة" يجد جذوره في الفكر الليبرالي، ويمكن توصيفه بدقة على أنه "دستورية ليبرالية" [2]. وقد بدأ تبلور الليبرالية السياسية مع نهاية العصر الوسيط، لتظهر كعقيدة برجوازية خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر، بفعل سلسلة من الثورات، وكانت، في أصلها، حركة مناهضة لبنية النظام القديم[3].

تقوم هذه العقيدة على نظرية "العقد الاجتماعي"، التي تفترض أن الأفراد، قبل قيام الدولة المدنية، عاشوا في "حالة طبيعية"، يتمتع فيها كل شخص بحق طبيعي في تطبيق "قانون الطبيعة" ومعاقبة من يخرقه. وقد تميزت هذه الحالة بمستوى عالٍ من الحرية والمساواة [4]، لكنها كانت عرضة للانهيار إلى حالة حرب، حين يُستبدل العقل بالعنف والقوة. وفي ظل غياب سلطة عليا تُجبر الأفراد على احترام القانون الطبيعي، يصبح من الضروري إنشاء مجتمع سياسي يتجاوز هذه الحالة، يتمثل في الدولة المدنية.

ومن أبرز الانشغالات التي طبعت النظرية السياسية الليبرالية الصاعدة مسألة تقييد السلطة السياسية من خلال مبدأ الفصل. ففي مقابل النظام القديم الذي كان يقوم على تركيز السلطة، سعى المفكرون الحديثون إلى تقسيمها، مخالفين بذلك التصور الوسطي. وقد أعادوا إحياء فكرة سبق لأرسطو طرحها، لكنها صيغت بمزيد من الدقة على يد جون لوك، الذي ميّز بين أربع سلطات: التشريعية، والتنفيذية، والاتحادية، و"الامتياز"، مع إقرانه التنفيذية بالاتحادية، وفصل البقية عنها [5]. كما برزت، في هذا السياق، مسألة "الحق في المقاومة"، التي تفيد أن السيادة النهائية تعود إلى الشعب، ما يتيح له الحق في خلع الحكام أو

---

[1] *Julio Pinheiro Faro Homem de Siqueira, "Liberalismos políticos", Revista Portuguesa de Ciência Política, n. 1 (2011).*

[2] *Marcello Cerqueira, op. cit., p. 47.*

[3] *Leonard T. Hobhouse, Liberalism (London: Williams & Norgate, 1919), pp. 18–19.*

Leonel Itaussu Almeida Mello, "John Locke e o individualismo liberal", in Francisco Carlos Weffort (org.), Os clássicos da política, 14a ed. (São Paulo: Ática, 2006), vol. 1, pp. 81–82.

[4] *John Rawls, Lectures on the History of Political Philosophy (Cambridge: Harvard University Press, 2007), p. 11.*

[5] *John Locke, Segundo tratado sobre o governo: ensaio relativo à verdadeira origem, extensão e objetivo do governo civil, trad. E. Jacy Monteiro (São Paulo: Abril Cultural, 1973), pp. 97–100.*

استبدالهم إذا انحرفوا عن المهام الموكلة إليهم [1]. وقد كان لهذا التصور، كما طُرح عند لوك، أثر بالغ في الأجيال التي قادت الثورات الكبرى في القرنين السابع عشر والثامن عشر.

ويمكن اختزال مضمون الدستورية الحديثة في مبدأ تقييد الدولة، سواء على مستوى سلطاتها أو تدخلاتها في السوق والمجال الخاص [2]. وعلى هذا الأساس، أُقرت الحرية باعتبارها حقًا أساسيًا للفرد، تقوم على مبدأ عدم تدخل الدولة في العلاقات بين الأشخاص. ومع أن هذه النظرة قد توحي بنزعة نحو الحرية المطلقة، إلا أنها شهدت تطورًا تدريجيًا، لا سيما خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، في سياق الحركات الجمهورية (كما في الولايات المتحدة) والديمقراطية (كما في فرنسا)، التي أسهمت في ترسيخ أسس الدستورية الحديثة.

من بين أبرز إسهامات الحركة الجمهورية الليبرالية مراجعتها للنزعة الفردية الكلاسيكية، وذلك من خلال التوفيق بين الحريات المدنية والسياسية (أي الحريات التي تُمارس في مواجهة الدولة)، والحريات العامة السلبية (أي تلك التي تُمارس ضد تدخل الدولة)، وهو ما أفضى إلى المطالبة بتوسيع قاعدة المشاركة السياسية للمواطنين في إدارة الشأن العام، وتقليص حدود الفهم التقليدي للحرية. فبينما كان الليبراليون التقليديون يربطون الحرية بانعدام تدخل الدولة كليًا، اعتبر الجمهوريون الليبراليون أن جوهر الحرية يكمن في غياب التدخل التعسفي من قبل الدولة [3].

وقد نشأت الحرية السياسية، إلى جانب واجبها المقابل وهو الواجب المدني، من السياق التاريخي لمحاولات فدرلة المستعمرات الثلاث عشرة. وكانت الحجة الرئيسية آنذاك أن النظام الفيدرالي هو الضامن الوحيد للاستقلال والأمن في هذه المستعمرات، وهو ما دفع إلى الدفاع عن النموذج الجمهوري، الذي، كما أشار جيمس ماديسون، يجب عدم الخلط بينه وبين النموذج الديمقراطي. ففي حين "يمارس الشعب الحكم بشكل مباشر" في الديمقراطية، فإن "الجمهورية تُدار من خلال ممثلين يُنتخبون لهذا الغرض" [4]، مما يجعل الديمقراطية مناسبة للوحدات الصغيرة، بينما تتلاءم الجمهورية مع الكيانات السياسية الواسعة [5].

---

[1] *Ibidem, p. 99.*

[2] *Lenio Luiz Streck et al., Ciência política & teoria do Estado, 5a ed. (Porto Alegre: Livraria do Advogado, 2006), p. 56.*

[3] *André Berten, "A epistemologia holista-individualista e o republicanismo liberal de Philip Pettit", Kriterion, n. 115 (Belo Horizonte: UFMG, jun. 2007), p. 9.*

Carla Saenz, "Republicanism: an unattractive version of liberalism", Ethic@, vol. 7, n. 2 (Florianópolis: UFSC, dez. 2008), p. 267.

Philip Pettit, "Freedom as Antipower", in Colin Farrelly (ed.), Introduction to Contemporary Political Theory: A Reader (London: Sage, 2004), p. 154.

[4] *James Madison, "Federalist n. 14", in Alexander Hamilton et al., The Federalist (Indianapolis: Liberty Fund, 2001), p. 63.*

[5] *James Bohman, "Cosmopolitan Republicanism", in Colin Farrelly (ed.), op. cit., p. 170.*

وفي القرن الثامن عشر، لم يكن الحديث عن الديمقراطية المباشرة يحمل طابعًا عمليًا، إذ لم يُنظر إلى النظام التمثيلي باعتباره ديمقراطيًا بالمعنى الصارم، بل كان يُعد شكلًا من أشكال الجمهورية [1]. ويتجلى الفرق بين النموذجين على مستوى الاشتقاق اللغوي: فالديمقراطية، من "demos" و "kratos"في اليونانية، تعني حكم الشعب للشعب، في حين أن الجمهورية، من "res" و "publica"في اللاتينية، تدل على إدارة الشأن العام. وتعتمد الديمقراطية على حكم الأغلبية (أي سيادة الأشخاص)، بينما تقوم الجمهورية على سيادة القانون الطبيعي والمصلحة العامة [2].

ويُعتقد أن فكرة التمثيل السياسي كوسيلة لإدارة دول كبرى المساحة قد تأثرت بأفكار جان جاك روسو [3]. ورغم أن روسو لم يكن، من حيث المبدأ، من أنصار التمثيل السياسي، معتبرًا أن على المواطنين أن يشاركوا بأنفسهم في اتخاذ القرارات العامة [4]، فإن الجمهوريين الليبراليين عملوا على التوفيق بين مبدأ التمثيل ومبدأ السيادة الشعبية [5]. وهذا التوفيق لم يكن غريبًا عن فكر روسو ذاته، حيث يُعدّ الشعب عنده مصدر السيادة، وهو منبع "الإرادة العامة" التي يجب أن تترجمها السلطة السياسية المنتخبة [6]، ومن هنا وُلد الشعار الشهير بأن "كل السلطة تنبع من الشعب". فقد كانت السيادة، في فكر روسو وماديسون وغيرهما من المفكرين الليبراليين، حقًا طبيعيًا ملازمًا للشعب [7].

ويُضاف إلى ذلك مبدأ تقييد أو فصل السلطات، الذي صاغه جون لوك وأُعيد تطويره لاحقًا على يد كل من مونتسكيو وجيمس ماديسون، كآلية وقائية ضد الاستبداد، وكوسيلة لحماية الحرية الفردية [8]. وكان هذا التقييد يهدف أيضًا إلى صون الحقوق الطبيعية، التي لم تعد تقتصر على الحريات السلبية، بل بدأت تشمل كذلك الحريات الإيجابية. وقد عالج كل من مونتسكيو وماديسون هذا الفصل بطرق متباينة: ففي حين اقتصر مونتسكيو على تأكيد الدورين المحوريين للسلطتين التنفيذية والتشريعية، واعتبر القضاء مجرد "فم ينطق القانون"، فإن النموذج الأمريكي منح القضاء سلطة الرقابة الدستورية، ما جعله فاعلًا

---

[1] *Andreas Kalyvas et al., "The Republic of Moderns: Paine's and Madison's Novel Liberalism", Polity, vol. 38, n. 4 (Hants: Palgrave Macmillan, oct. 2006), p. 456.*

[2] *Benedict D. La Rosa, "Democracy or Republic, Which Is It?".*

[3] *Jean-Jacques Rousseau, Do contrato social ou princípios do direito político, trad. Lourdes Santos Machado (São Paulo: Nova Cultural, 1997), pp. 150, 163–164.*

[4] *Ibidem, p. 187.*

Milton Meira do Nascimento, "Rousseau: da servidão à liberdade", in Francisco Carlos Weffort (org.), op. cit., p. 197.

[5] *Andreas Kalyvas e Ira Katznelson, op. cit., p. 459.*

[6] *Jean-Jacques Rousseau, op. cit., pp. 137–141.*

[7] *André Singer, "Rousseau e 'O Federalista': pontos de aproximação", Lua Nova, n. 51 (São Paulo: Cedec, 2000), p. 43.*

[8] *James Madison, "Federalist n. 47", in Alexander Hamilton et al., The Federalist (Indianapolis: Liberty Fund, 2001), p. 249.*

رئيسيًا في تفسير النصوص القانونية وتحديد مدى انسجامها مع الدستور. وهكذا لم يُفهم مبدأ الفصل بين السلطات فقط بوصفه توزيعًا وظيفيًا، بل اعتُبر أيضًا وسيلة لفرض رقابة متبادلة، عبر ما يُعرف بـ"نظام الضوابط والتوازنات"، بما يضمن منع احتكار السلطة من طرف هيئة أو جهة واحدة.

تزامنت المساهمة الفرنسية في تطوير الليبرالية السياسية مع المساهمة الأمريكية، إذ تأسست كلتاهما على ذات الأرضية الأيديولوجية المستنيرة التي غذّت الحركات الثورية في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر [1]. ويمكن القول إن الديمقراطية الحديثة قد أعادت ابتكار نظيرتها الكلاسيكية، على ضفتي الأطلسي، في فترة زمنية متقاربة [2]. وعلى الرغم من تقاطع المبادئ الأساسية بين التجربتين، فإن تطورهما اتخذ مسارات متباينة، بالنظر إلى اختلاف الطريقة التي استثمرت بها الحركات الليبرالية تلك المبادئ النظرية.

فعلى سبيل المثال، رغم أن جان جاك روسو أسهم إسهامًا بالغًا في تطوير مفهوم "الإرادة العامة"، إلا أن أفكاره لقيت قبولًا أوسع في الولايات المتحدة، حيث نُظر إلى الديمقراطية المباشرة على أنها غير قابلة للتطبيق العملي، وكان يُنظر إلى البديل الأمثل باعتباره دمجًا بين النظام التشاركي والنظام التمثيلي [3]. في المقابل، هيمن في فرنسا الفهم الذي صاغه إيمانويل سييس، والذي اعتبر أن السيادة الوطنية تمثل الصيغة الأكثر ملاءمة للديمقراطية، على حساب المفهوم الشعبوي للسيادة [4]. ولا يمكن الحسم، من زاوية تحليلية صارمة، في مدى صواب أحد الخيارين، إذ إن التاريخ لا يخضع لمنطق الافتراضات الاحتمالية، وإن كان من الممكن إجراء مقارنات دالة: ففي حين شهدت الولايات المتحدة استقرارًا نسبيًا وتواصلًا مؤسسيًا لدستورها، عرفت فرنسا سلسلة من الاضطرابات الحادة، تمثلت في تعاقب ثلاث جمهوريات بين عامي 1789 و1875، إلى جانب فترات متقطعة من الحكم الملكي، والديكتاتوري، والجمهوري، والإمبراطوري، وما رافق ذلك من اعتماد متتالٍ لدساتير متعددة [5].

ومن بين الأسماء البارزة التي ساهمت في إعادة تشكيل المقترح الديمقراطي الليبرالي خلال القرن التاسع عشر، يبرز المفكر الفرنسي ألكسيس دو توكفيل، الذي قام، خلال زيارته للولايات المتحدة سنة 1831، بدراسة موسعة للنظام الجمهوري الأمريكي

[1] *Eduardo C. B. Bittar, "O jusnaturalismo e a filosofia moderna dos direitos: reflexão sobre o cenário filosófico da formação dos direitos humanos", Boletim da Faculdade de Direito da Universidade de Coimbra, vol. 80 (Coimbra: Coimbra Editora, 2004), p. 643; Marcello Cerqueira, op. cit., pp. 110, 111 e 121.*

[2] *Fábio Konder Comparato, A afirmação histórica dos direitos humanos, 5a ed. (São Paulo: Saraiva, 2007), p. 51.*

[3] *Jean-Jacques Rousseau, op. cit., pp. 186–187; Antonio Cabral Neto, "Democracia: velhas e novas controvérsias", Estudos de Psicologia, vol. 2, n. 2 (1997), pp. 299–300.*

Marcello Cerqueira, op. cit., p. 140.

[4] *Emmanuel Joseph Sieyès, A constituinte burguesa, 6a ed. (Rio de Janeiro: Freitas Bastos, 2014).*

[5] *Marcello Cerqueira, op. cit., pp. 133, 136.*

ISSN(E) : 3085-4555 ISSN(P) : 1142-2489
Revue Marocaine des Eudes Juridiques et Economiques V2, Numéro 26, MAI 2026

[1]، توجها بمؤلفه الشهير *الديمقراطية في أمريكا* .وقد شكّلت هذه الدراسة منطلقًا لصياغة ما يُعرف لاحقًا بـ"الديمقراطية الليبرالية" أو "الديموليبرالية"، التي تمثل تطورًا جديدًا داخل الليبرالية السياسية الحديثة. ففي حين تمحورت هذه الأخيرة حول الفردانية والحريات باعتبارها حقوقًا طبيعية، مع إقرار المساواة في صيغتها الشكلية (أي المساواة في نقطة الانطلاق لا في نقطة الوصول)، أدخلت "الديموليبرالية" أبعادًا اجتماعية وقانونية وسياسية جديدة، استجابة لمطالب الحركات الاجتماعية التي شهدها القرن التاسع عشر [2].

وقد سعت هذه الصيغة الجديدة من الديمقراطية الليبرالية إلى تثبيت مبدأ المساواة، ليس فقط كشعار قانوني، بل كواقع اجتماعي فعلي، من خلال ربطه بمفهوم "تكافؤ الفرص" [3]، وإن لم تصل، في هذه المرحلة، إلى إضفاء مضمون مادي مكتمل على هذه المساواة [4]. ويُعدّ توكفيل من أبرز من حاولوا استخلاص دروس من التجربة الأمريكية بهدف تكييف المساواة ضمن السياق الفرنسي، بما يسمح بإصلاح المسار الديمقراطي الجمهوري في فرنسا [5].

كان ألكسيس دو توكفيل منشغلًا بسؤال مركزي مفاده: "كيف يمكن منع التقدم الحتمي نحو المساواة بين البشر من أن يُضحّي بالحرية؟" [6]. فقد كان يخشى من أن تؤول الديمقراطية إلى شكل استبدادي يُقوّض جوهر الديمقراطية الليبرالية. وتحديدًا، حذّر من طغيان الجماهير كبديل خطير لسيادة الأغلبية، ذلك الطغيان الذي قد يُجهز على الحرية السياسية من الداخل [7]. وفي تحليله للمجتمع الديمقراطي، لاحظ توكفيل أن الفردانية المفرطة تُفضي إلى عزلة المواطن عن محيطه، إذ "ينكفئ كل مواطن على ذاته، وينعزل مع عائلته وأصدقائه، وبعد أن يُنشئ لنفسه مجتمعًا صغيرًا، يترك المجتمع الأكبر لمصيره" [8]. وتجد هذه العزلة، في نظره، التربة الخصبة التي ينمو فيها كل من طغيان الأغلبية والنزعة الاستبدادية [9].

[1] *Lier Pires Ferreira, "Alexis de Tocqueville: o argumento liberal da defesa da liberdade", in Lier Pires Ferreira et al. (org.), op. cit., p. 256.*

[2] *Antonio Cabral Neto, op. cit., p. 294.*

[3] *Raymond Aron, "Idées politiques et vision historique de Tocqueville", Revue Française de Science Politique, vol. 10, n. 3 (1960), pp. 511, 513.*

[4] *Gabriela Rodríguez e Matías Esteban Ilivitzky, "La 'democracia' de Tocqueville: las potencialidades y los problemas de una palabra antigua para dar cuenta de una forma de vida 'radicalmente nueva'", Astrolabio. Revista Internacional de Filosofía, n. 3 (2006), p. 82.*

[5] *Alexis de Tocqueville, Democracy in America (Indianapolis: Liberty Fund, 2010), p. 27.*

[6] *Lier Pires Ferreira, op. cit., p. 260.*

[7] *Alexis de Tocqueville, op. cit., pp. 403, 894.*

[8] *Ibidem, p. 882.*

[9] *Ibidem, pp. 887, 415.*

وقد مهدت كل من الديمقراطية الليبرالية (الديموليبرالية) والجمهورية الليبرالية لتحولات جوهرية في بنية الليبرالية الكلاسيكية، وأسهمتا في بناء وتثبيت دعائم الدستورية الحديثة. وابتداءً من هذا المنعطف، برزت الحاجة – وإنْ بقيت آنذاك في مستوى التجريد النظري – إلى الانتقال من المساواة الشكلية إلى ما هو أعمق: المساواة الفعلية في الفرص.

بدأت ملامح الدستور الحديث تتشكل تدريجيًا منذ النصف الثاني من القرن التاسع عشر، خاصةً مع بروز العلاقة المركبة بين الليبرالية والاشتراكية، والتي أفضت إلى نشوء ما أصبح يُعرف بالليبرالية الاجتماعية. وتجدر الإشارة إلى أن الاشتراكية، في جذورها الأولى، لم تكن مجرد بديل لليبرالية، بل كانت، في عمقها، نقدًا للفردانية المتطرفة التي تأسست عليها [1]، واقترحت عوضًا عنها منطقًا يقوم على التعاون الاجتماعي كشرط ضروري للصحة السياسية والمجتمعية. وقد وجّه كل من توكفيل وجون ستيوارت ميل انتقادات واضحة لهذه الفردانية، فيما كان السير ويليام هاركورت، أحد زعماء الحزب الليبرالي البريطاني، يصرّح بأن الليبراليين في أواخر القرن التاسع عشر هم "الاشتراكيون الجدد" [2]. ومع صعود الليبرالية الاجتماعية، بدأت مفاهيم جديدة مثل التضامن والضمان الاجتماعي تتغلغل في صلب النظرية الليبرالية.

وقد ساعدت السياقات التاريخية على بروز هذه التحولات. ففي القرن التاسع عشر، كانت الثورة الصناعية قد ترسخت في أوروبا، وأصبح من الواضح أن الفردانية المرتبطة بالليبرالية الاقتصادية، والتي دعّمتها الرأسمالية الناشئة، قد وفّرت مشروعية عملية لنوع جديد من الاستعباد: استغلال العمال، إطالة ساعات العمل، تدني الأجور، وتشغيل الأطفال والنساء في ظروف قاسية وغير إنسانية. وبينما كان الاقتصاد ينمو بمعدلات مذهلة، كانت البنى الاجتماعية تعاني من التآكل والانهيار التدريجي.

ومع ذلك، لم تجد الاشتراكية طريقها بسهولة إلى مواقع التأثير السياسي. فقد كانت مأساة الحركة الاشتراكية أن الشروط الموضوعية كانت ناضجة، لكن النخب السياسية لم تكن منفتحة بما يكفي لفهم عمق التحول المطلوب. ومن هذا السياق ظهر التحوّل المفاهيمي في استخدام مصطلح "الاشتراكية"، الذي بدأ يُفهم، لا بوصفه نقدًا ليبراليًا للفردانية، بل كمرحلة ضمن مسار ثوري يقود إلى الشيوعية، أي بوصفه مشروعًا معاديًا للرأسمالية. وقد كشفت الثورات الاشتراكية في النصف الأول من القرن التاسع عشر عن عمق الاستياء الاجتماعي المتراكم في صفوف الطبقة العاملة، والتجار الصغار، والبرجوازية الصغيرة، والمزارعين [3]. وهكذا، بدأت الرأسمالية تتعرض لانتقادات متزايدة من قبل ما سُمي بـ"المسألة الاجتماعية"، وهي انتقادات تنامت منذ ثلاثينيات القرن التاسع عشر، لتصل ذروتها بعد قرن تقريبًا، مع الأزمة الاقتصادية الكبرى التي عرفتها الولايات المتحدة سنة 1929.

---

[1] *Eric J. Hobsbawm, "Libéralisme et socialisme: le cas anglais", Genèses, n. 9 (1992), p. 48.*

[2] *Ibidem, pp. 48–49.*

[3] *Eric J. Hobsbawm, A era das revoluções: 1789–1848, trad. Maria Tereza Lopes Teixeira e Marcos Penchel, 10a ed. (Rio de Janeiro: Paz e Terra, 1997a), p. 55.*

على الرغم من الانتشار السريع للأفكار الشيوعية في أوروبا، ولا سيما بعد صدور *البيان الشيوعي*، فإن ثورة عام 1848 لم تُفضِ إلى التغيير المنشود، إذ لم تتحقق ثورة البروليتاريا كما كان يُتوقع [1]. ولم يُعترف بحقوق الطبقة العاملة إلا في أعقاب الحرب العالمية الأولى (1914–1918)، وذلك من خلال دستور جمهورية فايمار (1919–1933)، الذي دشّن بداية التجربة الديمقراطية الاجتماعية، والتي أصبحت لاحقًا السمة المميزة لما عُرف بدولة الرفاه أو *Welfare State* . وقد نشأت ملامح هذه الدولة الاجتماعية الليبرالية في أواخر القرن التاسع عشر بألمانيا، تحت قيادة بسمارك، في شكل "دولة الرعاية"، وتطورت بشكل أكبر خلال ثلاثينيات القرن العشرين استجابةً لأزمة الكساد الكبير، ثم بلغت نضجها المؤسسي بعد الحرب العالمية الثانية.

وفي ثلاثينيات القرن العشرين، برزت فرصة تاريخية لتبني نموذج الليبرالية الاجتماعية، وإنْ جاء ذلك متأخرًا عن السياق الاقتصادي والسياسي العام بقرن تقريبًا. وقد تمثل جوهر هذا النموذج في إقامة دولة توازن بين متطلبات النمو الاقتصادي وضمان الحريات الفردية، مع توفير فرص فعلية تتيح للأفراد اختيار مسارات استقلالهم. وهذا التصور هو الذي بدأ يوجه مسار فكرة الدستور المعاصر [2].

وفي الوقت الذي استجابت فيه الولايات المتحدة لهذا التحدي عقب أزمة 1929، لم تعتمد أوروبا هذا المسار إلا بعد الحرب العالمية الثانية، وفي ظل التحولات الجيوسياسية التي فرضتها الحرب الباردة (1945–1989). ومع ذلك، من المهم التوقف قليلًا عند المرحلة الانتقالية بين الحربين.

ففي روسيا سنة 1917، أُقيم نظام اشتراكي مناهض لليبرالية، يتجه نحو الشيوعية، ويمثل اليسار المتطرف في صيغته التوتاليتارية (الشيوعية الشمولية). وفي المقابل، تبنت ألمانيا، منذ سنة 1933، نظامًا قوميًا اشتراكيًا معاديًا لليبرالية كذلك، مثّل اليمين المتطرف في صيغته التوتاليتارية (النازية والفاشية). وبين هذين القطبين المتضادين، ظل النظام الليبرالي يتأرجح تحت ضغط متزايد [3]. وفي هذا السياق، برزت قوتان أيديولوجيتان متصارعتان: الشيوعية والفاشية النازية، وفي الوقت نفسه بدأت الليبرالية تتحول تدريجيًا نحو الديمقراطية الاجتماعية، وهو التحول الذي نضج معه "المقترح الليبرالي" ليفضي إلى الطريق الوسط الذي سيُصبح أساسًا في بناء مفهوم الدستور المعاصر.

ومن المفارقات اللافتة أن خصوم الليبرالية من التيارات التوتاليتارية اتهموها بالفردانية المتطرفة، التي تؤدي، حسب رأيهم، إلى تقويض التعاون الاجتماعي [4]. والمثير أن هذا النقد، رغم أنه جاء من مناوئي الليبرالية، قد سبق أن طُرح من داخل الليبرالية

---

[1] *Eric J. Hobsbawm, A era do capital: 1848–1875, trad. Luciano Costa Neto, 5a ed. (Rio de Janeiro: Paz e Terra, 1997b), p. 29.*

[2] *Fabio Konder Comparato, op. cit., p. 193.*

[3] *Eric J. Hobsbawm, Era dos extremos: o breve século XX: 1914–1991, trad. Marcos Santarrita, 2a ed. (São Paulo: Companhia das Letras, 2002), p. 116.*

[4] *Gisele Silva Araújo e Rogerio Dultra dos Santos, "O constitucionalismo antiliberal de Carl Schmitt: democracia substantiva e exceção versus liberalismo kelseniano", in Lier Pires Ferreira et al. (org.), op. cit., p. 379.*

ذاتها، على يد مفكرين مثل توكفيل وجون ستيوارت ميل. ومن ثمّ، فإن الصراع الحقيقي لم يكن بالضرورة ضد الليبرالية ككل، بل ضد ما تمثّله الفردانية الليبرالية من نزعة تفكيكية للمجتمع. بل إن القومية، التي كانت في أصلها أيديولوجيا برجوازية ليبرالية، شهدت بدورها انقسامًا: بين قوميين انغلقوا ضد حركة التاريخ، وآخرين ساروا في اتجاه التطور الاجتماعي. وقد كان الانتصار، في نهاية المطاف، من نصيب التيار السوسيوليبرالي.

وباختصار، يمكن القول إن فكرة الدستور الحديث قد استقرت على محورين جوهريين: من جهة، تأسيس وتنظيم وتقييد السلطة السياسية؛ ومن جهة أخرى، الاعتراف بالحقوق والحريات الفردية وضمان حمايتها [1]. وبذلك تحقق اندماج واضح بين مفهومي الدستور في صيغتيه الكلاسيكية والوسيطة، حيث جرى الحفاظ على مبدأ مشروعية السلطة وتقييدها، مع إضافة عنصر جديد يتمثل في الحقوق والحريات الأساسية، بوصفها أداة مكمّلة لتقييد السلطة. وقد أسفر هذا التراكم التاريخي عن ابتكار آليات مؤسسية حديثة، من أبرزها الرقابة القضائية على القوانين، في إطار نظام يقوم على موازنة السلطات وضبط تفاعلها.

رابعا: الدستورية المعاصرة: من الاعتراف بالحقوق إلى تفعيلها

أدى ترسيخ الدستورية الحديثة إلى فتح المجال أمام تعميقها وتوسيع أفقها النظري والعملي. ومن هذا المنطلق، بدأت تتشكل ملامح الفكرة المعاصرة للدستور، لا سيما في ضوء الأحداث التاريخية التي أعقبت الحرب العالمية الثانية سنة 1945. وعلى الرغم من القطيعة التي عرفها الحقل القانوني، بما في ذلك القطيعة مع النزعة الوضعية، فإن جوهر فكرة الدستور أو ماهيته ظل محتفظًا بعناصر استمرارية واضحة. صحيح أن الاهتمام بالحقوق والضمانات الإنسانية كان حاضرًا داخل الدستورية الحديثة، غير أن هذا الاهتمام اتخذ منذ عام 1945 بعدًا جديدًا، تحت تأثير الإرث الثقيل للحرب، حيث أضحى التركيز منصبًا بشكل متزايد على حقوق الإنسان والحقوق الأساسية، في إطار ما يُعرف بـ"دولة القانون الديمقراطية".

وفي هذا السياق تصنف الدستورية الحديثة ضمن الأشكال الهشة، إذ تقتصر في على رسم الحد الأدنى من تنظيم السلطة السياسية، وتحديد القيود المفروضة على ممارستها، مع تضمين الاعتراف بالحقوق[2]. وتنبع هذه الهشاشة من ملاحظة باتت شائعة في أدبيات الفكر الدستوري، مؤداها أن الدستورية الحديثة قد بالغت في التنصيص على الحقوق، لكنها فشلت في ضمان تحققها الفعلي. ولهذا، تشكل مسألة ضمان الحقوق والضمانات الإنسانية الأساسية نقطة الانطلاق الحاسمة في بلورة الفكرة المعاصرة للدستور. فمنذ نهاية الحرب الثانية، أصبحت الدساتير تُقدَّم بوصفها أدوات للإصلاح الاجتماعي، تؤطر مشروعًا جماعيًا للعمل السياسي، يُوجّه عمل السلطات العامة نحو غاية مركزية هي تحقيق الحقوق [3].

[1] *Marcello Cerqueira, op. cit., p. 17.*

[2] *Alfonso de Julios-Campuzano, Constitucionalismo em tempos de globalização, trad. Jose Luis Bolzan de Morais e Valéria Ribas do Nascimento (Porto Alegre: Livraria do Advogado, 2009), pp. 16–18.*

[3] *Ibidem, p. 22.*

ويمثل تحديد كيفية اشتغال السلطات العامة في حد ذاته شكلًا من أشكال تقييد السلطة، بل ويمنحها من جهة أخرى شرعية قائمة على مدى التزامها بتحقيق تلك الحقوق. وهكذا، أصبح يُنظر إلى الحقوق بوصفها آليات فعالة لضبط السلطة وتقييدها، وهو ما يعزز أطروحة استمرارية جوهر فكرة الدستور، منذ جذورها الأولى في الفلسفة السياسية الإغريقية.

وبما أن هذه الفكرة لا تزال في طور التبلور، فإن أقصى ما يمكن الخوض فيه من منظور سياسي وتاريخي يتمثل في تحليل الاتجاهات العامة التي تطبع هذا النموذج الدستوري. وقد رصد الباحثون عددًا من القضايا المركزية التي تشكل سمات الدستورية المعاصرة. من أبرزها إعادة التفكير في القانون باعتباره أداة لتأمين التعايش السلمي والعادل [1]، والنقاش الدائر حول المبادئ والقواعد البرنامجية، وما صاحب ذلك من تراجع في التصور الأحادي لإنتاج القاعدة القانونية [2]، وأزمة مفهوم السيادة في ظل بروز ظواهر التكامل الاقتصادي والسياسي الجماعي [3]، وتصاعد دور القضاء في الحياة السياسية بين ما يُعرف بـ"القضاءنة" و"النشاط القضائي" [4]، واعتبار الكرامة الإنسانية أحد المرتكزات التأسيسية لفهم الدستور المعاصر [5]، إضافة إلى النقاش المتجدد حول موقع الواجبات الأساسية في مقابل الحقوق [6].

ينبع توسيع وتعميق الجهود الرامية إلى تقييد ممارسة السلطة السياسية من الدرس التاريخي البليغ الذي قدمته الأنظمة الشمولية في القرن العشرين. فقد بات واضحًا، وإن مع بعض الاستثناءات والاختلافات من حيث البناء المؤسسي، أن الأولوية انتقلت إلى التعاون الاجتماعي باعتباره أداة لتحقيق التقدم، بدلًا من الاستمرار في تغليب المصالح الفردية. ويُعزى ذلك إلى أن الأنظمة الشمولية قامت أساسًا على استقطاب الجماهير، وتحديدًا الفئات غير المنخرطة سياسيًا، أي أولئك الذين كانوا يُصنفون بوصفهم محايدين سياسيًا وغير مكترثين بالمشاركة في الحياة العامة [7]. فقد تم اجتذاب هذا القطاع الاجتماعي، الذي لم يكن مشاركًا في السياسة حتى تلك اللحظة، وكان يُمثل في ذات الوقت الأغلبية العددية في المجتمعات.

---

[1] *Dalmo de Abreu Dallari, op. cit., p. 287.*

[2] *Alfonso de Julios-Campuzano, op. cit., pp. 31, 52.*

[3] *Gilberto Bercovici, Soberania e constituição: para uma crítica do constitucionalismo (São Paulo: Quartier Latin, 2008).*

[4] *Eduardo Cambi, Neoconstitucionalismo e neoprocessualismo: direitos fundamentais, políticas públicas e protagonismo judiciário, 2a ed. (São Paulo: Revista dos Tribunais, 2011).*

[5] *Paolo Ridola, A dignidade humana e o "princípio liberdade" na cultura constitucional europeia, trad. Carlos Luiz Strapazzon e Tula Wesendonck (Porto Alegre: Livraria do Advogado, 2014).*

[6] *Julio Pinheiro Faro Homem de Siqueira, "Deveres fundamentais: uma revisão de literatura", in Clèmerson Merlin Clève e Alexandre Freire (coords.), Direitos fundamentais e jurisdição constitucional (São Paulo: Thomson Reuters–Revista dos Tribunais, 2014), pp. 543–574.*

[7] *Hannah Arendt, Origens do totalitarismo, trad. Roberto Raposo (São Paulo: Companhia das Letras, 2009), p. 361.*

وعلى هذا الأساس، ساهمت الأنظمة الشمولية في كشف وهمين كبيرين كانا سائدين في الدول الديمقراطية [1]. يتمثل الوهم الأول في الاعتقاد بأن الشعب يشارك بنشاط في إدارة الشأن العام من خلال الانتماء إلى الأحزاب السياسية، في حين أن الأقلية هي التي كانت تُدير فعليًا مقاليد السلطة، رغم أن الجماهير كانت تتظاهر وتنزل إلى الشوارع للمطالبة بالحقوق ومحاربة الفساد. أما الوهم الثاني، فهو الاعتقاد بأن الفئات المحايدة سياسيًا لا تمثل وزنًا يذكر، ويجدر إقصاؤها من الحياة السياسية.

وفي ضوء هذا الواقع المتعدد الأبعاد، تواجه الدستورية المعاصرة تحديات متزايدة تحول دون ترسخها الكامل. ويُبرز ذلك حقيقة أن النموذج الدستوري ليس صيغة مكتملة أو نهائية [2]. ومن ثم، فإن المفاهيم الشائعة من قبيل "الدستورية الجديدة " (*neoconstitucionalismo*)و"ما بعد الدستورية(*postconstitucionalismo*) " تُعد، في هذا السياق، تعبيرات غير دقيقة. وكما سبق أن أُوضح في هذا العمل، لا يمكن الحديث عن وجود دستور جديد بالمفهوم القاطع، ولا عن تجاوز لفكرة الدستور، بل إن ما نلاحظه هو استمرار جوهر الدستور مع تعميق مضامينه وتوسيع نطاقه، تبعًا لظهور ترتيبات مؤسسية جديدة مع مرور الزمن.

خاتمة

سعى هذا العمل، وإن في صيغة مختصرة ومع التسليم بإمكانية وقوع بعض الإغفالات، إلى تتبع التحولات الكبرى التي عرفتها فكرة الدستور في السياق الغربي، من العصور الكلاسيكية القديمة إلى الزمن الراهن، مبرزًا أن الانشغال بأفضل شكل لتنظيم الدولة، وبضرورة تقييد ممارسة السلطة، ظل ثابتًا في جوهره عبر مختلف المراحل التاريخية، حتى وإن تغيرت الترتيبات المؤسسية والسياقات التي وجهت النقاش وحددت أولوياته.

ومما يمكن استنتاجه أن مسألة البحث عن أفضل شكل للحكم فقدت تدريجيًا مركزيتها لصالح مسألة ضبط السلطة وكبح جماحها. ويبدو أن هذا التحول يعكس قناعة تزايدت مع الزمن مفادها أن أفضل سبيل لتنظيم الدولة لا يتمثل في تفضيل نموذج حكم بعينه، بل في التوليف الذكي بين نماذج مختلفة، بشكل يُحقق التوازن والاستقرار السياسي.

وفي هذا الإطار، جدد هذا العمل التأكيد على أن فكرة الدستور ليست وليدة العصر الحديث، بل لها جذور ضاربة في الفلسفة السياسية الكلاسيكية. فقد استخدم أرسطو مصطلح *politeía* ليشير، من جهة، إلى جملة القوانين المؤسسة والمنظمة للدولة [3]، ومن جهة أخرى، إلى نظام الحكم الدستوري الذي اعتبره النموذج الأمثل، مقابل الشكل الفاسد منه، أي الديمقراطية. ويُلاحظ أن هذا المفهوم يقترب كثيرًا من مصطلح "الجمهورية" كما استخدمه الرومان، والذين رأوا أن الجمهورية قد تأخذ طابعًا ديمقراطيًا، وهو ما يفسر الالتباسات المعاصرة بين المفهومين.

---

[1] *Ibidem, p. 362.*

[2] *Alfonso de Julios-Campuzano, op. cit., p. 54.*

[3] *Luiz Pinto Ferreira, Princípios gerais do direito constitucional moderno, 2a ed. (Rio de Janeiro: José Konfino, 1951), t. I, p. 102.*

ISSN(E) : 3085-4555 ISSN(P) : 1142-2489
Revue Marocaine des Eudes Juridiques et Economiques V2, Numéro 26, MAI 2026

وعلى الرغم من أن البدايات المفهومية تعود إلى اليونان، فإن المصطلح ذاته ذو أصل لاتيني: *constitutio*، والذي كان يعني الوثيقة المعلنة أو القانون أو المرسوم، في حين بدأت صيغة الجمع *constitutiones* تُستخدم في القرن الثاني الميلادي للدلالة على مجموع القوانين التي يُصدرها السيّد الأعلى[1]. وبناءً عليه، فإن فكرة الدستور كانت قائمة قبل ظهور *الميثاق الأعظم للحقوق* (*Magna Charta Libertatum*)، الذي، رغم طبيعته التعاقدية، يمكن اعتباره شكلًا من أشكال الدستور، نظرًا لما أقره من قيود على سلطة الملك، ولما يجسده من لب الفكرة الدستورية كما ستتبلور لاحقًا[2].

ولفترة طويلة، ظل الدستور يُفهم باعتباره مجموعة من القوانين والأعراف، وهو ما يمكن تسميته بروح القوانين. فقد تغيب الوثيقة المكتوبة الموحدة أو تتعدد الصيغ القانونية ذات الطابع الرمزي، ومع ذلك تبقى الفكرة قائمة: تنظيم الدولة وتقييد سلطتها. وهذه هي الوظيفة التأسيسية للدستور. فرغم تغير الخلفيات الإيديولوجية، وتبدل الأسئلة والنقاشات، فإن جوهر الدستور ظل ثابتًا منذ العصور الكلاسيكية، ويتمثل في تنظيم الدولة على أسس قانونية، وتوزيع السلطة وتقييد ممارستها بشكل يُحقق التوازن ويؤسس للشرعية.

[1] *Giovanni Sartori, op. cit., p. 853.*

[2] *Fabio Konder Comparato, op. cit., pp. 79–80.*